

## 3487 - حكم من تسحر بعد طلوع النهار ظاناً أنه ما زال ليلاً - نور

### على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول انا رجل اسكن في بيت لوحدي وذات مرة قمت للتسحر فنظرت في الساعة فإذا هي صباحاً بمعنى ان هناك متسع من الوقت للسحور. وليس في البيت منفذ لضوء النهار وفعلاً تسحرت وحين - 00:00:00

ما اردت الخروج للصلاة صلاة الفجر تبين لي ان النهار قد طلع وان الناس قد صلوا الفجر وعادوا الى منازلهم. فماذا يجب علي في هذه الحالة القضاء ام الكفارة؟ وهل اكمل صيام هذا اليوم - 00:00:20

ام افطره؟ عليك اهمال الصوم في رمضان اذا كان رمضان عليك اكمال الصوم وعليك القضاء على الصحيح عند اكثراً اهل العلم لانك تساهلت ولم تعترني بمعرفة اسباب ظهور الصبح. هل تساهلت ثم تبين لك انك اكلت في النهار. فعليك القضاة في اصح قول - 00:00:35

العلماء عند اكثراً اهل العلم مع الامساك في رمضان. اما اذا كان الصوم في غير رمضان الصوم كفارة او صوم نذر فهذا لا تمسك تقضي يوم مكانه اذا كان علمت انك اكلت في النهار تفطر ذلك اليوم وتقضي يوم مكانه والحمد لله. اما ان كان نافلة فالامر واسع النافلة امرها واسع - 00:00:55

لك ان تفطر لانه نافلة ولك ان تصوم من جديد لكن ما دام اكلت بالنهار لا تصوم من جديد بل تفطر لانه يوم لا يعتد به بسبب الاكل الذى فيه - 00:01:15

في النار فالحاصل انه اذا كان صوم رمضان عليك ان تمسك وتقضي على اخر يوم اما اذا كان صوم كفارة او صوم نذر او صوم نافلة انك تفطره وتقضي يوماً ما كان بدل الكفارة والنذر. نعم. واذا كان عن قضاء رمضان كذلك. الا هو ان يفطر يعتبر - 00:01:27

لان زمانه محترم. نعم. بخلاف زمن رمضان. اما زمن القظى فاذا اكل في النهار يحسبه ليلاً فانه يفطر ويقضي اليوم ولا يكمل لا يلزمك اكتمال لانه لا لانه لا يفيده شيئاً. احسن الله - 00:01:47